المجتمع المدني في الجزائر ، الجمعيات نموذجا

غزالة زيير (طالبة دكتوراه) ، جامعة وهران 2

ملخص:

عرفت الجزائر منذ استرجاع السيادة الوطنية سياسة الحزب الواحد، أين كان هذا الأخير هو الواجهة الوحيدة للسّاحة السّياسية آنذاك، إلا أنّ البلاد قد تعرّضت لاحقا في أواخر الثمانينيات إلى بعض الإختلالات الاقتصادية والاجتماعية، وهنا تمّ الانتباه إلى الدور الفعّال الّذي بإمكان المجتمع المدني القيام به في اجتياز هذه الأزمة ومن هنا عرفت الجزائر أولى بوادر هذا الأخير فيها ، وعلى هذا الأساس تناولنا في هذا المقال الحديث عن الظروف والأسباب التاريخية التي مهّدت لظهوره إلى جانب بعض الخصائص التي تميزه في الجزائر بما في ذلك مكانته الفعلية في مجتمعنا.

الكلمات المفتاحية: المجتمع المدني، الدولة، السلطة، المواطنة.

Résumé:

Depuis l'indépendance Algérienne , notre Pays n'a connu qu'un seul parti politique jusqu'à la fin des année 80 où elle a été confronté à des déséquilibres économiques et sociaux qui l'ont conduit à connaitre ce qu'on appelle « la société civile » et son rôle important pour trouver des solutions à cette crise.

Nous avons discuté dans cet article les raisons historiques qui ont conduit à l'émergence de la société civile ainsi que certaines de ses caractéristiques en Algérie, y compris sa place réelle dans notre société.

Mots clés: Société civile, Etat, pouvoir, citoyenneté.

Abstract:
Since Algerian independence, our country has known only one political party until the end of the 80s where it was confronted with economic and social imbalances that led to know what is called "civil society" and its important role in finding solutions to this crisis.
We discussed in this article the historical reasons that led to the emergence of civil society as well as some of its characteristics in Algeria, including its real place in our society.

Key words: Civil society, state, power, citizenship.

مقدمـــة:

يحوز موضوع المجتمع المدني والعمل الجمعوي على مساحة مهمة من الاهتمام على المستوى الدولي، لما يقوم به من أعمال إيجابية لفائدة مستحقيها والتي تكون مبنية على أساس المساواة واحترام حقوق الإنسان المشروعة. وتعتبر الجزائر من الدول العربية التي دفعتها الظروف التاريخية التي عرفها نظام الحزب الواحد إلى إيجاد حلول للوضعية الإقتصادية والسياسية التي عرفتها البلاد ، فبدأ الإهتمام بالمجتمع المدني وللدور الفعّال الذي يقوم به وذلك من خلال فتح المجال أمام إنشاء الجمعيات بمختلف أشكالها،حتى تكون لها الفاعلية المطلوبة والمرجوة في المجتمع الجزائري، الذي بدأ في تبني هذه المؤسسات الجمعوية منذ ثمانينات القرن الماضي، حيث كانت لأحداث أكتوبر 1988 بصمة بارزة في ذلك، إذ فُتح المجال أيضا أمام التعّددية الحزبية بدل سياسة الحزب الواحد. وبالتالي فتبنّي المجتمع المدني في الجزائر آنذاك كان لأغراض اجتماعية وإصلاحية تمكّن من وضع قاعدة للتّغيير الاجتماعي وهو الأمر الذي من شأنه أن يساهم بشكل مباشر في التنمية. و من هنا بدأ يزداد اهتمامنا وانشغالنا ،الذي يرمي إلى معرفة القواعد التي على أساسها تمّ تبني فكرة المجتمع المدني في الجزائر ، والذي ظهر بشكل واسع في صورة المؤسسات الجمعوية ، لذلك تتبلور إشكاليتنا في السؤال التالي:

ما هو المجتمع المدني؟ و ما هي الأسباب التي مهّدت لظهوره في الجزائر؟

نبذة تاريخيّة عن المجتمع المدني:

يرى "توماس هوبز" ، أنّ الأصل في الاجتماع البشري هو عبارة عن نتيجة منطقية لتلك الحاجة المتولّدة لدى الإنسان لحماية مختلف مصالحه في ظلّ مجتمع يكون هو نفسه جزءا فيه، ذلك لأنه بطبعه لا يستطيع العيش بمعزل عن الجماعة و إن تمّ ذلك فإنه يكون في ظروف جدّ صعبة تعود بانعكاسات سلبيّة على كينونته البشريّة، كما يرى "هوبز" أيضا في مفهوم المجتمع المدني ضمن نظرية العقد الاجتماعي ، أنّه ذلك التّعبير عن انتقال مبدأ

السّيادة من السّماء إلى الأرض، أي الانتقال من الحكم بالحق الإلهي إلى الحكم على أساس العقد الاجتماعي والذي عرّفه بأنه: " تجريد عقلاني مؤسس على افتراض أن الفرد هو ذات مزودة بأداة حرة و أن المجتمع عبارة عن تعاقد بين مثل هذه الذّوات و أن شرعيّة الدّولة قائمة على التّعاقد و ليس على الإرادة السّماوية" (بشارة عزمي،1998، ص 245)،كما يعتبر المجتمع المدني من بين أهم الدعائم اليوم التي باتت تعتمد عليها المجتمعات المتحضّرة في الوصول إلى حلول اجتماعية، سياسية واقتصادية للعديد من المشكلات من جهة والتّعريف بالعديد من الرؤى الثقافية وحتى البيئيّة من جهة أخرى ويأتي هذا بعد أن كانت هذه الأدوار تقتصر فقط على الدولة فيما مضى، حيث يسهّل عملية الاتصال بالأفراد و يجمعهم على أهداف مشتركة.

فمع تراجع دور الدّولة في ذلك، بدأت تتزايد المبادرات الجماعيّة لخلق العديد من التّنظيمات و الجمعيّات الّتي تسعى لبلوغ أهداف متنوعة خدمة لهدف واحد مشترك، ألا و هو الارتقاء بالمجتمع الّذي ينتمون إليه بشكل مستقل عن الدّولة، حيث بدأت العديد من البلدان العربيّة في فترة السّنوات الأخيرة على غرار نظيراتها في الغرب بتوسيع حركتيها في المجال الجمعوي، الّذي هو متاح أمام كل الأفراد للانتماء إليه، تحت ظلّ قوانين محدّدة لا يجب أن تتنافى مع مبادئ هذا النّسيج الجمعوي، الّذي هو في حدّ ذاته يسعى إلى استقطاب أفراد معيّنين، سيما أولئك الّذين يملكون الرّغبة في أن يكونوا فاعلين بشكل إيجابي داخل المجتمع، للانخراط في أعمال وأنشطة جماعيّة منظّمة بشكل تطوّعي يخدم مختلف المجالات في المجتمع من تلك الاجتماعية و الثقافية إلى تلك الدّينية والرياضيّة...الخ.

و رغم أنّ هذا الأخير يعمل في استقلالية عن الدّولـة إلاّ أنّه يقـدّم لها الدّعم و المساندة عن طريق النّقد البنّاء والتعبير عن آراء و مطالب الأفراد، و يكون هذا في ظلّ " الدّولة المدنية التي تعتبر هي الوعاء الفكري للمجتمع المدني و ذلك لأن وجود هذا الأخير و نماءه يقتضيان وجود دولة مدنيّة تحتضنه و ترسّخ جذوره في المجتمع " (د. محمد أحمد علي مفتي، 1435 هـ، ص 59) ، و في هذا السّياق قال الأكاديمي البريطاني "جون كين" عن المجتمع المدني بأنّه: " عبارة ظلّت مفتاح الفكر السّياسي الأوربي خلال الفترة بين 1750-1850 و حوالي وسط هذه الفترة تمّ تصوّر مفهومي المجتمع المدني و الدّولة ككيانين منفصلين".(John Kean, 1988, P 36) ، غير أنّ هذه المبادرات الجماعيّة الهادفة إلى البناء الاجتماعي ليست وليدة الوقت الحالي و لا يمكن اعتبارها تحت أيّ ظرف من الظروف بأنّها ظاهرة إجتماعية حديثة، أو ينحصر وجودها بمنطقة محدّدة، بل هي وليدة أحداث تاريخيّة مترابطة حديثة، تستلزم على أيّ باحث الوقوف عندها و إعطاءها حقها الوافي من الدّراسة و التحليل.

يرتبط مصطلح المجتمع المدني مع ظهور الفكر الغربي ، إلاّ أن خروجه إلى الواجهة كان بشكل خاص بعد تحدّي حركة التّضامن العمالية للنظام في بولندا في نهاية السّبعينات (ضمّت ملايين العمال والمثقفين) و لهذا تحدّث الباحثون عمّا سمّوه بالمجتمع المدني الأوّل و الثّاني ، فالأوّل هو ذلك الذي تبنّته أوربا في القرنين السّابع

عشر و الثّامن عشر و الثّاني هو ذلك الذي تبنّته بعض القوى في أوربا الشّرقية كبولندا و أمريكا اللاّتينية ثمّ الوطن العربي و كان ذلك مع مطلع الثمانينات من القرن الماضي (الحبيب الجنحاني، 1999، ص 06)، إلا أنّ جذوره في الحقيقة تعود إلى العصر الكلاسيكي مع "أرسطو" الّذى تطرّق إليه في حديثه عن الجماعة المنظّمة في كيان سياسي والتي يقصد بها الدّولة، إلاّ أنّ هذا المفهوم، قد غاب بعد ذلك و بدأ في العودة من جديد مع العديد من المفكّرين و الدّارسين لاحقا، أمثال: "توماس الأكويني"، الذي دافع عن مكوّن الجماعات للتّجمع السياسي، حيث اعتبر المدينة مجالا للتّواصل، كونها تظمّ الإنسان الّذي اعتبره هو الآخر حيوان سياسي و أهلي بطبيعته الّتي تعكس صورته الاجتماعية و قد كان هذا منطلقا أيضا لظهور مفهوم (SOCITEAS)(الموقع الإلكتروني: www.elalami.net)

و قد كانت البدايات الأولى لظهور مصطلح المجتمع المدني من تلك التجارب التي عاشتها البلدان الغربية منذ قرون مضت، حيث لعبت كل من الأنظمة اللّيبرالية و الرأسمالية و العلمانية دورا بارزا في ذلك حيث انتشر تداول هذا المصطلح في أوربا خلال القرن السّابع عشر مع نشوء الاتجاهات الديمقراطية التي تولّدت نتيجة الحكم المطلق و نفوذ الكنيسة و هيمنة الإقطاع آنذاك حيث بادرت الطّبقة المتوسّطة (البرجوازية) إلى خوض صراع تاريخي للفصل بين *المدني* و *الكنيسي* ، اللذان كانا كليهما ينتميان إلى وجهة سياسيّة واحدة آنذاك كالإمبراطور أو الملك مثلا. ومع بدء هذه التغيّرات الاجتماعية، كان ذلك حافزا للطّبقة البرجوازية الشّروع في الدّفاع عن حقوقها ومصالحها.

وقد تطرق هيجل في مؤلفه المعنون بـ «مبادئ فلسفة الحق" (1812) إلى مفهوم المجتمع المدني، حيث قال عنه أنّه " يقع بين الأسرة والدولة وأنّه يتكون من الأفراد والطبقات والجماعات والمؤسسات وتنتظم كلها داخل القانون المدني"(عبد الغفار شكر، 2003، ص 176)

أما من جهته "كارل ماكس" فكان يرى من خلاله ، تفسيرا واضحا لوجود الصراع الطبقي آنذاك، ليأتي بعد ذلك " أنطونيو غرامشي" (1891-1937) المعروف بنزعته الماركسية ليبلور رؤيته في كون أن المجتمع المدني يعتبر ساحة للتّنافس الإيديولوجي، فبعد أن عرف نتيجة الرأسمالية في المجتمع إبّان القرنين الـ 17 و الـ 18 مستويات جديدة نتيجة الصّراع النّاجم عن النّظام الطّبقي، كان لا بد لهذه الأخيرة أن تجد الحلول المناسبة لذلك الوضع حفاظا منها على مصالحها أولا و سعيا منها لإعادة الاستقرار في المجتمع ثانيا، كما يرى بأن المجتمع المدني عبارة عن مزيج من مجموعة أفكـار بنّاءة تتباين قاعدتها بين النقابات ، الأحزاب، المدارس والكنائس و حتى الصّحافة.

وسرعان ما بدأت النّتائج الإيجابية لأدوار ومساعي المجتمع المدني داخل المجتمعات الغربيّة في الظّهور حتى باشر العديد من الباحثين سواء في الغرب أو حتى في العالم العربي إلى دراسته وتحليله والتمعن في أهدافه السّوسيو اجتماعية، لذلك نجد عدة تعاريف تمّ اقتراحها من طرف هؤلاء ونذكر على سبيل المثال لا الحصر التّعاريف التي وجدناها لأهم الدّارسين والمهتمين بهذا المجال.

مفهوم المجتمع المدني من خلال تعاريف بعض المختصين:

إنّ إطلاق مصطلح المجتمع المدني على تلك الهيئات المدنيّة باختلاف أشكالها و بما فيها التّنظيمات الجمعويّة، كان و لا زال يصطدم بعدّة صعوبات، حتّى أنّ هناك من يعتبره غير قابل للتّعريف بشكل مباشر و إنّما هو قابل فقط للدّراسة والتّحليل بسبب السّيرورة الاجتماعية الّتي يهتمّ بها (محمد الغيلاني ، 2005، ص ص 5،6) و قد أشار "إهنبرغ" إلى أنّ مفهوم المجتمع المدني "ضبابي و مطّاط على نحو لا مناص منه، بحيث أنّه لا يوفّر بسهولة قدرا كبيرا من الدقّة"(جون إهنبرغ،2008، ص 440)، إلّا أنّ هذه الصّعوبات لن تمنعنا كباحثين من التطرّق إلى مفهوم المجتمع المدني من كل الجوانب التي أمكننا التوصّل إليها.

- تعريف دومينيك كولاس: (Dominique COLAS) : يقول بأن المجتمع المدني " يعني الحياة الإجتماعيّة المنظمة إنطلاقا من منطق خاص بها و خاصّة الحياة الجمعويّة الّتي تتضمن دينامية إقتصاديّة وثقافيّة و سياسية" (الموقع الإلكتروني: /www.wolton.cnrs.fr)
- تعريف "برتراند بادي": يعرّفه بأنّه " كلّ المؤسّسات التي تتيح للأفراد التمكّن من الخيرات و المنافع دون تدخّل أو وساطة من الدّولة"(B.Bertrand, 1997, p 105)
- تعريف والزر (Welzer): يرى والزر المجتمع المدني بأنه: " ذلك الفضاء الّذي ينطوي على ضمان الظّروف الكاملة الّتي تكفل الحياة الإجتماعيّة الجديدة، فهو ذلك المجال الذي يكون البشر في إطاره شكلا إجتماعيا، يتواصلون فيه و يرتبطون ببعضهم البعض، بغضّ النّظر عن ماهية هذا الشّكل الإجتماعي سواء كان جماعة أو نقابة...الخ، في إطار هذا المجال الذي يجتمع فيه الأفراد من أجل تحقيق هدف واحد سامٍ ألا وهو حبّ الاجتماع الإنساني"(أحمد حسين حسن، 2000، ص ص 50،51)
- تعريف كريستوفر برسن (C. Person): يقول بأنّه : " هو المجال البعيد عن سلطة الدّولة و الذي يتضمّن بدوره تشكيلة من المؤسّسات الاجتماعية تنتظم بطريقة ديمقراطية و تنطوي على ضمانات ديمقراطية"(أحمد حسين حسن، 2000، ص 51)

- تعريف وايت (White): يقول عنه بأنه: "واسع النّطاق و أنه حيّز من الإتّحادات الاجتماعيّة الوسيطيّة، يجب علينا توضيح علاقته بالدّولة من ناحية و بالمجتمع من ناحية أخرى... و يبقى المجتمع المدني مفهوما مثاليا، ففي الواقع تكون الحدود بين الدّولة و المجتمع المدني غير واضحة في أغلب الأحيان، ربما تلعب الدّولة دورا مهما في تشكيل المجتمع المدني و العكس صحيح و قد يتداخل المجالان التّنظيميان بدرجات مختلفة." (مارتينا فيشر، 2009، ص 26)
- تعريف"عبد الغفار شكر": يرى هذا الأخير بأن المجتمع المدني هو: "مجموعة التّنظيمات التطوعيّة الحرة الّتي تملأ المجال العام بين الأسرة والدّولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم و معايير الاحترام والتّراضي و التّسامح و الإدارة السّلمية للتنوّع والاختلاف"(عبد الغفار شكر، 2003، ص37)
- تعريف "محمد عابد الجابري": يرى الجابري وجود إختلافات عديدة كما هو واضح في تعريف المجتمع المدني، إلاّ أنّه يشير بأن النّقطة الأساسيّة التي تلتقي عندها كل التّعريفات هي أنّ المجتمع المدني هو في البداية والنّهاية عبارة عن "مجتمع المدن" و أنّ مؤسّساته تنشأ من خلال تفاعلات النّاس فيما بينهم في المدينة لوضع خطّة نظامية تسير عليها حياتهم الاجتماعية و الاقتصادية والثقافية فهي إذا: "مؤسّسات إراديّة أو شبه إراديّة، يقيمها الناس و ينخرطون فيها أو يحلّونها أو ينسحبون منها و ذلك على النّقيض تماما من مؤسّسات "المجتمع البدوي" التي هي مؤسسات "طبيعيّة"، يولد الفرد منتميا إليها، مندمجا فيها و لا يستطيع الانسحاب منها كالقبيلة والطّائفة"(محمد عابد الجابري، 1993، ص 08)
- تعريف سعد الدّين إبراهيم: يعرّفه هذا الأخير بأنه: " مجموعة التّنظيمات التطوّعية الحرّة التي تملأ المجال العام بين الأسرة و الدّولة ، لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة بقيم ومعايير الاحترام و التآخي والتّسامح والإدارة السّلمية للتنوّع والاختلاف و تشمل تنظيمات المجتمع المدني كلاّ من الجمعيّات و الروابط والنقابات و الأحزاب والأندية ، أي كل ما هو غير حكومي و كل ما هو غير عائلي أو إرثي." (أماني قنديل، 2003، ص 97)

وهناك العديد من الدّراسات الأكاديميّة و الجامعيّة التي اتفقت على أن المجتمع المدني هو: " مجموعة التّنظيمات التطوعيّة الحرّة، التي تملأ المجال العام بين الأسرة و الدّولة التي لا مجال للإختيار في عضويتها، هذه التنظيمات التطوعيّة الحرة تنشأ لتحقيق مصالح أفرادها أو لتقديم خدمات للمواطنين أو ممارسة أنشطة إنسانية متنوعة و تلتزم في وجودها و نشاطها بقيم و معايير الاحترام و التراضي و التسامح و المشاركة و الإدارة السّلمية للتنوع و الاختلاف"(عبد الغفار شكر،2003، ص 43)

مميّزات المجتمع المدني:

اعتمادا على تعريفات المجتمع المدني سالفة الذّكر يمكننا استنتاج العديد من الأهداف النّبيلة التي لأجلها يتم تكوين مجتمع مدني متحضر، مقوّماته الجوهرية تصب في هدف الارتقاء بالمجتمع و الأفراد تحت ظلّ عاملين أساسيين هما: الدّيمقراطية والسّلم لذلك فإن تحقيق تلك الأهداف السّامية لن يتأتّى إلاّ إذا تميّز المجتمع المدني بخصائص معيّنة.

1- الطّوعيّة:

يأتي هذا المفهوم من كلمة التطوع أو الطّواعية، ليدل ذلك على أنّ هذه التنظيمات بكل ما تحمله من أهداف وقيم، إنما جاءت بناءا فقط على رغبة أصحابها المشتركة و ذلك بكامل حرّياتهم و إرادتهم في القيام بتلك النّشاطات، بعيدا كلّ البعد عن أي شكل من أشكال الضّغط الخارجي ، بما في ذلك إمكانيّة أنها قد تكون فُرضت من طرف جهة معينة أو تنفيذا لأوامر الجهة الحاكمة أو حتى ذووا النّفوذ و عادة ما يكون ذلك ناتجا عن إحساس أولئك الأفراد بغريزة انتمائهم لذات المجتمع ،حيث يتأثّرون سلبا و إيجابا بكل أحداثه، الأمر الذي يولّد لديهم الإحساس بالمسؤولية تجـاهه و بالتالي الرّغبة في خلق طريقة فعّالة، يسهمون من خلالها في الدّفاع عنه بعيدا عن أي ضغوطات سياسية أو خلافها، خدمة للصالح العام والتوصّل في نهاية المطاف إلى تحقيق نتائج إيجابيّة بعد تحيين العمل المشترك و عودته بالفائدة على المجتمع ككل.

2- عدم الانتماء إلى السّلطة الحاكمة:

و القصد بذلك أن تكون تتميز بالاستقلاليّة التامّة عن الدّولة و أن لا تسخّر لها لا من قريب و لا من بعيد في خدمة أهدافها السّياسية، لذلك تسمى جمعيّات المجتمع المدني في الأمم المتحدة و وكلاتها المتخصّصة بالمنظّمات غير الحكوميّة ويختصر اسمها بـ:(O.N.G)، هذه الأخيرة بناءا على مختلف القراءات التي تعرضنا لها، فإنّنا نرى عدم وجود تعريف موحّد لها نظرا لاختلاف الزوايا التي يراها منها ذوي الاختصاص، فمنهم من يعرّفها بأنها: " الجماعات النّوعية أو الطوعية أو التضامنية التي تعمل على تعبئة أوسع عضوية ممكنة حول هدف يتطلب التمكين لتحقيقه و تتخذ شكل جمعيات أو مراكز في ظل بعض القوانين الموجودة" (مركز البحوث العربية ، 2002،ص 44) ، بينما جاء في تعريف البنك الدّولي لها بأنها: " مؤسّسات و جماعات متنوعة الاهتمامات مستقلّة كليّا أو جزئيّا عن الحكومات و تتّسم بالعمل الإنساني و التّعاون و ليس لها أهداف تجاريّة" (شهيدة الباز، 2000، ص60).

كما تجدر الإشارة إلى أنّ استقلاليّة المجتمع المدني عن الدولة لا يقابلها بتاتا مفهوم النّقيض أو الخصم و إنما المغزى من ذلك أن علاقته بها لا يجب أن تكون مبنيّة على التبعيّة، إذ في أحيان كثيرة لا بد و أن تكون هناك علاقة شراكة و تعاون بين الجهتين و هذا الأسلوب لن يتأتّى إلاّ في وسط ديمقراطي ، أي أن تكون الدّولة في حدّ ذاتها تتمتع بالدّيمقراطية وأن يكون شعارها الشّفافيّة و يكون الشّعب مصدر السّلطات و الكلّ منطو تحت سيادة القانون، أمّا إذا كان عكس ذلك ، فإن المجتمع المدني إن وجد سيمثّل قوة مُعارضة ، الأمر الذي قد يزيد في أحيان كثيرة من تأزّم الأمور داخل المجتمع.

3- التنظيـــــم:

معروف أن هيئات المجتمع المدني تتأسّس بناءا على حريّة أفراد معيّنين غاياتهم تقديم الخدمات النّفعيّة للمجتمع الّذي ينتمون إليه كما سبق و أشرنا، إلاّ أنّ ذلك لا يعني أو يشير إلى وجود العشوائية في بنائها أو القيام بمهامها ، بل هي تخضع إلى قوانين معيّنة تفتح لها المجال في حريّة التّأسيس من جهة و تخضع لها في المهام المنوطة بها من جهة أخرى، الأمر الذي بات يميزها عما عرفته سابقا المجتمعات العربيّة الإسلامية و التي كانت تُعرف بالقبيلة والعشيرة والزّاوية (الموقع الإلكتروني www.elalami.net)

4- خدمة الصّالح العام:

و هو الهدف الرّئيسي الّذي لأجله تنشأ و تتأسّس هيئات المجتمع المدني ، إذ يجب أن تجعل كلّ خدماتها لفائدة المجتمع و إن لم تكن لكله ، فلا يجب أن يقل عن فئة معيّنة تستهدفها هذه المنظّمات من حيث تقديم مختلف الخدمات الإنسانية والاجتماعية، تخدمها في جانب معيّن أو عدّة جوانب، كما توجد العديد من الحالات الّتي بإمكان المجتمع المدني أن يعني بها، سيما إذا كان المجتمع يعيش حالة عدم توازن أيّا كان نوعه، فبإمكانه أن يعمل مثلا على رعاية أشخاص معاقين أو معوزين أو أن يهتم بالطفولة سواء المسعفة أو الجانحة ويحميها من كل الأخطار الاجتماعيّة التي قد يكون لها انعكاسات سلبيّة في كبرهم و بالأخص في مرحلة مراهقتهم و شبابهم، أن يحارب الأمية و يعمل على نشر العلم داخل أوساط معيّنة ، كتلك الأوساط الرّيفية المعروفة بعدم تبنّيها لفكرة التّعليم وينشر الاهتمام بقضايا المرأة و يحميها من العنف بمختلف أشكاله و حتى التهميش وأيضا المحافظة عل القوّة الشبابية من خلال متابعة تطلّعات الشباب و مساعدتهم قدر الإمكان من تحقيق آمالهم خاصّة من خلال خلق مناصب شغل لهم حتى يكونوا هم أيضا عناصر فاعلة في المجتمع ، أيضا العمل على النّهوض بالثقافات الشعبية والفنون و توسيع الجهود في المحافظة على الهويّة الوطنية وترسيخ مقوّماتها إلى جانب الدفاع عن حقوق الإنسان و نشر قيم المواطنة و محاربة كل أشكال التهميش الاجتماعي والفقر قدر الإمكان، حتى البيئة التي تحتضن

المجتمع هي الأخرى يجب أن تحض بنصيبها في أن تخلق لها أفكار جديدة من شأنها المحافظة عليها و حمايتها من التّخريب، الإهمال و اللاّمبالاة إلى جانب ضرورة الاهتمام بجانب الرّياضات و حتّى التّرفيه. و تبقى المجالات عديدة و متنوّعة التي بإمكان المجتمع المدني الاشتغال بها في دفع وتيرة التنمية الاجتماعية إلى الأمام و الارتقاء بكل مستوياته و أن يكون بعيدا كل البعد في ذلك عن السعي وراء المصالح الذاتيّة على غرار التّجارة أو الربح أو الطموح في الوصول إلى السلطة.

5- عدم السعي إلى السلطـة:

قد يكون هدف الوصول إلى السلطة هو المُبتغى الأساسي للعديد من الأفراد أو حتى الجهات الفاعلة في المجتمع، و قد يتم اتّخاذ العديد من الطّرق و الأساليب الشّرعية أو غير الشّرعية فقط لبلوغ هذه الغاية، فالكثير من الأهداف التي سطّرها المجتمع المدني، قد تكون في جوهرها منتقدة للعديد من الأعمال الحكوميّة قصد الوصول إلى خدمة الشأن العام، إلاّ أنّ ذلك لا يعني بالضّرورة سعي هذه الأخيرة في الوصول إلى السّلطة، عكس ما نجد عليه واقع الأحزاب السياسية.

وفي هذا الجانب نشير إلى أنّ هناك من يعتبر الأحزاب السياسية جزء من المجتمع المدني، لذلك يجدر التّنويه إلى أن الأحزاب السياسية تعمل على مبدأ التّنافس في البرامج التي تخدم مختلف مجالات الصالح العام مع نظيراتها، كما تقوم قبل تنفيذها بعرضها على الرأي العام لكسب ثقتهم، التي هي مطلب أساسي في الوصول إلى السّلطة، في حين أنّ أيّ هيئة من هيئات المجتمع المدني لا تسعى إلى التدخل في كافّة المجالات، بل تهتم بالعمل على جانب معين و لا تسعى في الدّخول إلى أي منافسة سياسيّة من شأنها إيصالها إلى السلطة، كتلك المنافسات الإنتخابية التي تعني بها كل الأحزاب السياسيّة.

6- الاعتماد على الأساليب السّلمية:

يتوجب على منظّمات المجتمع المدني عدم اللّجوء إلى أي شكل من أشكال العنف في تحقيق أهدافها، فهي من جهة تتمتع بحق الاحتجاج على سياسة معينة في مجال ما، كالحق في مواجهة أي ظاهرة سلبيّة سبق و أن تبنّاها المجتمع و الحقّ في الضّغط على أيّ جهة لخدمة الصّالح العام و من جهة أخرى فهي ملزمة بأن تُمارس هذه الحقوق و الضّغوطات بشكل سلمي يُلمّ بكل معاني التحضّر لأن مفهومه كمجتمع مدني هو يعني في بادئ الأمر المساهمة في تهذيب السّلوك العام، لذلك يتوجب عليه أن يكون مثالا يُقتدى به في ذلك من خلال الارتقاء بأساليبه في التّعامل مع الجهات التي يرفع إليها مطالبه ، و ذلك بالاعتماد على عدّة طرق كالحوار البنّاء مع الجهات المعنية و إبداء الرّأي بكل شفافيّة و تحضّر وحتى اللّجوء إلى مختلف وسائل الإعلام و الاتصال لتوضيح وجهات نظرها و التي نلاحظ في السّنوات الأخيرة أنّ إهتمامها هي الأخرى بات يعني بفتح فضاءات لها في هذا المجال.

لذلك فالمجتمع المدني، مهما كان نوع أهدافه المُعلنة، يتوجب عليه أن يعمل على تهذيب المجتمع لا ترهيبه ويعمل على نشر قيم التضامن و التسامح كما سبق و أشرنا و أن لا يُسهم بأيّ شكل من الأشكال في زرع الحقد والكراهيّة بين الأفراد فيما بينهم أو بينهم و بين الجهة الحاكمة أو السّلطة بشكل عام.

و أيّ تنظيمات تخالف هذه المبادئ، فيستحيل إدراجها ضمن هيئات المجتمع المدني لأنها تكون بذلك معارضة لأمن و استقرار المجتمع و بالتالي فهي ضدّ مضمون الأهداف النبيلة التي أخذها المجتمع المدني على عاتقه.

معوقات المجتمع المدني و العمل الجمعوي في الوطن العربي والجزائر:

بعد أن لاحظت الدّول العربية الدور الاجتماعي البارز، الذي بات يلعبه المجتمع المدني ، عمدت هي الأخرى إلى تبنّي فكرة إنشاء مجتمع مدني خاصّ بها، تُوكل له مهام الرّعاية الاجتماعية للمواطن كأسلوب جديد في التّغيير، للارتقاء بكل مجالات الحياة، بعيدا عن الأدوار الرئيسية التي تلعبها الدولة.

وقد وصل فهم المجتمع المدني على أنه إتّحادات طوعيّة إلى مجتمعاتنا العربيّة فقط في العقود الأخيرة، مما يجعل وصوله إلينا متأخرا مقارنة بالمجتمعات الغربيّة التي فهمت ذلك قبلنا بفترة زمنية طويلة والتي توصّلت إليها بعد تاريخ طويل من جملة أفكار ذات معنى إجتماعي جديد، كالأفراد الأحرار وفصل الدّولة عن المجتمع وغيرها من الأفكار التي تولّدت عنها عمليات تطوّر فكري نتجت عنها ما بات يعرف اليوم بالاتحادات و الجمعيات و التي يراها العديد من ذوي الاختصاص أنها لوحدها فقط لا تمثل المجتمع المدني.

كما لا يمكننا إغفال حقيقة أن المجتمع المدني في الوطن العربي يعرف صعوبات في تجسيد الأدوار المنوطة به داخل المجتمع، نتيجة الأبحاث المحدودة حوله و الّتي تعود لعدة أسباب أهمّها: عدم قيام ممثلي المجتمع المدني بتحضير كاف فيما يختص بتعريف أدوارهم داخل المجتمع و ربطها بعمليّات التحوّل الاجتماعي و كيفية تفاعل هذا الدور مع هذا التحول(الموقع الإلكتروني: www.amelinternational.org)

ورغم التزايد المستمر لعدد الجمعيات الهائل في الجزائر وهو الأمر الذي يُترجم تنامي الوعي بأهمية المجتمع المدني بما فيه الجمعيات، إلا أنّ ذلك لم يحد من العراقيل التي تعترض سبيلها، مما يؤدي إلى التقليل من فعاليتها في تحقيق أهدافها، فأول ما يقف حجر عثرة أمامها هو تلك الإجراءات الإدارية والقوانين التي تلزم الجمعيات بعدم مباشرة نشاطاتها قبل فترة ستون يوما من إيداع طلبها وانتظار إما القبول أو الرفض وفي أحيان كثيرة يتم تجاهل الطلب أو المماطلة في الرد.

ونظرا لطبيعة العمل الجمعوي الذي يتميز بالاستقلالية عن السلطة وفي أحيان كثيرة يتعارض مع بعض قراراتها، فقد أصبحت العلاقة بين الطرفين تتميّز بالتوتر والتصادم وعدم الثقة، وذلك في ظل المحاولات المستمرة للدولة

لاستدراج الجمعيات وإخضاعها إلى سياستها وهو الأمر الذي يعارض مبادئ المجتمع المدني عموما القائم على الاستقلالية.

ومن أبرز العراقيل أيضا التي تقف أمام العمل الجمعوي في الجزائر هو قلة التمويل الذي تتلقاه من الدولة والسلطات المحلية واعتمادها في غالب الأحيان على الوصايا و الهبات فقط لبلوغ أهدافها ولكن إذا كان برنامج العمل الجمعوي يتم تسطيره وفق إستراتيجية مدروسة تعود عليه بالربح المادّي، فهنا تصبح العائدات التي تدرّها الجمعيات هي أهم مورد مادّي لها يُعاد إستثماره في الأهداف التي تخدمها ، لذلك وفي حالة إهمال العمل الجمعوي إلى تسطير برنامج قوي يؤهلها للحصول على هذا العائد المادي واكتفائها بالهبات و دعم الدولة فقط، فإنها ستجد نفسها تتخبّط في مشاكل مادية تؤثّر على طريقة التسيير، الأمر الذي سيؤدي لا محالة إلى نتيجة حتمية وهي الفشل في القيام بالمهام وبالتالي عدم بلوغ الأهداف، كما أنه وحتى تقوم الجمعيات بمهامها بعيدا عن الضغوطات المالية التي تتعرض لها، فالأجدر أن تكون هناك تخفيضات يتم تحديدها بسيادة القانون و تتعلق مثلا بالإيجار واستهلاك الطاقة إلى جانب التخلي عن تلك الرقابة الصارمة على التمويل الأجنبي الذي تتلقاه، إذ يتم ضياعه في أحيان كثيرة بسبب الشروط الموضوعة لذلك. ونحن هنا لا ندعو إلى رفع هذه الرقابة بشكل تام ولكن الاكتفاء بأن تكون في حدود المعقول.

و برغم الانفتاح على مختلف مظاهر العولمة التي تشمل حتى النشاطات الجمعوية في المجتمعات المتقدمة، إلا أننا نلاحظ أنه لا زال المجتمع الجزائري يتميز بالافتقار إلى الثقافة الجمعوية بالشكل المطلوب، فالعمل الجمعوي يتطلب الحنكة و الامتياز في التسيير والقدرة على فتح قنوات التواصل مع مختلف الأطراف وهذه الميزات يجب توفرها في كل الأعضاء، الأمر الذي من شأنه أن يعود بالفاعلية القصوى والمرجوة من تحقيق الأهداف التي يخدمها العمل الجمعوي والمجتمع المدني بشكل عام، لذلك فإنّ غياب التكوين الجمعوي الذي تفتقر إليه الجزائر هو السبب الرئيسي في عدم الخروج من النطاق التقليدي الذي تعرفه جمعياتنا إذ تتمثل عادة في شخص رئيسها فقط وبرنامج روتيني يُعاد و يكرر.

كما لا يكمن للمجتمع المدني أن يلعب دوره الوسائطي بين الأفراد والدولة إلا إذا كان أعضاؤه يمتازون بنسبة عالية من الوعي الثقافي والمعرفة السياسية بكل ما يحدث في البلاد، لذلك فإنّ النخبة الواعية هي الأكثر تأهيلا للقيام بالأدوار الجمعوية سواء كانت قيادية أو دون ذلك و الاعتماد على المبدأ التطوعي قبل كل شيء، لذلك فإن شئنا أم أبينا، فإنّ غياب النخب في العمل الجمعوي والمجتمع المدني عموما، هو بمثابة ثغرة كبيرة لم يتم بعد إستيعاب تأثيرها السلبي على المردود الجمعوي في المجتمع الجزائري ، شريطة أن تكون هذه الأخيرة ذات كفاءة، لذلك سبق وأشرنا إلى ما أسميناه بالتكوين الجمعوي وذلك رغم حيازة الأعضاء والرؤساء على مستوى تعليمي عالي.

كذلك نجد بأنّ العديد من الجمعيات في الجزائر تشتكي من غياب روح العمل الجماعي، ففي حالات كثيرة يتم حلّ الجمعية بإرادة أعضائها، بسبب عدم بلوغ الأهداف التي لأجلها خُلقت وعادة ما يكون وراء هذا الفشل، نشوء صراعات داخلية بين الأعضاء المؤسسين حول القرارات و التسيير، مما يؤثر على مبدأ العمل التطوعي، فتتلاشى تلك القيم وبالتالي فبدل أن تهتم الجمعية بتحقيق أهدافها في خدمة المجتمع فإنها تجد نفسها تتخبط في مشاكل ، ما كانت لتكون لو أن هذا الكيان الجمعوي تبناه منذ البداية النخبة المثقفة المُؤطّرَة و المتشبعة بروح المواطنة و الولاء لخدمة المجتمع و الصالح العام.

5- مكانة المجتمع المدني في الجزائر:

يري المختصين في المجال الجمعوي أنه كان بإمكان هذا الأخير نيل الحظّ الوافر له في المجتمعات العربيّة خلال فترة السّبعينات، لولا وتيرة العنف التي ما فتأت أن تتزايد بعد ذلك خاصة في المجتمع الجزائري، الأمر الذي أدّى بهذا المشروع إلى الفشل (لطروش بلقاسم، 2011، ص 44)

لقد بدأت بوادر هذا ا المفهوم في الظهور داخل المجتمع الجزائري عندما بدأ النّظام السياسي في ثمانينات القرن الماضي يشهد عدة مشاكل على المستوى الاقتصادي والمؤسساتي، كون الدولة كانت هي المسير الوحيد ليس فقط في المجال السياسي، بل أيضا في المجالين الاقتصادي و الاجتماعي، وبالتالي فإن السّلطة السياسية آنذاك هي التي روّجت لهذا المفهوم إعلاميا، بهدف جعله طوق نجاة للمرور إلى مرحلة إنتقالية والخروج من الأزمة السياسية والاقتصادية التي كان يعرفها نظام الحزب الواحد، وهنا نستنتج بأن ظهور المجتمع المدني في الجزائر لم يكن نتيجة مطالب شعبية ، بقدر ما كان نتيجة حاجة سياسية آنذاك.

كما كانت لأحداث أكتوبر 1988 يدا مباشرة في خلق حراك إجتماعي متميّز داخل المجتمع الجزائري، الأمر الّذي ساهم بشكل فعّال في بروز المجتمع المدني، خاصة بعد السّماح للتعددية الحزبية بأن يكون لها مكانا في مجتمعنا سنة 1989 وهذا بعد أن كانت الجزائر تتبنّى سياسة الحزب الواحد، لكن سرعان ما بدأت الانتكاسات في الحدوث بداية من 1992، الأمر الّذي زعزع مسار عجلة الدّيمقراطية التي كانت قد بدأت الجزائر السّير فيها وأدخلتها في إختلالات اجتماعية، سيّاسية و اقتصادية كبيرة، وجد المجتمع الجزائري نفسه مُجبرا على التعايش معها لمدة زادت عن عشر سنوات مريرة سجّلها التاريخ بحبر من دم، لا زالت آثارها إلى غاية يومنا (محاولات إصلاح عديدة) و قد دفعت هذه الظّروف بالحكومة الجزائرية إلى تعديل دستورها سنة 1996 و الّذي كان مفاده منع إنشاء الأحزاب ذات الطّابعين الديني و الجهوي (إسماعيل قيرة و آخرون، 2009، ص 305) ، كان هذا من جهة و من جهة أخرى فقد انسحب المجتمع المدني من التدخل في المجالين الاقتصادي والسّياسي للبلاد و بالتّالي

فلم يتمكن من القيام بأدواره المكمّلة لدور الدولة في هذه الفترة الصّعبة، الأمر الذي كان عائقا أمامه من أن يكون له دور بارز في بناء مجتمع سليم و متكامل (محمود بوسنة، 2007، ص134)

إلاّ أنه في السّنوات الأخيرة أوليت عناية خاصة بالمجتمع المدني في الجزائر لما التُمس فيه من أهداف إجتماعيّة بنّاءة و نشير في هذا السّياق أنه في سنة 2014 تم تأسيس "المنظمة الوطنيّة لترقية المجتمع المدني" وهي منظّمة مدنية مستقلّة ، شعارها العمل، العدل، التّضامن، تمّ اعتمادها من طرف وزارة الداخلية و الجماعات المحلية بتاريخ 2014/12/08 تحت رقم: 40/م.ع.ج.ع.ش.ق/م.ح.ج/14 ، تعتمد على أهداف و مبادئ ثورة نوفمبر 1954 و تستمد توجيهاتها من انشغالات المواطن الجزائري في إطار الثوابت و القيم الوطنية و العمل على توفير شروط الازدهار ، كما أُسّست أيضا "المنظمة الوطنية للمجتمع المدني لترقية المواطنة" بالاعتماد الوزاري رقم: 07/م.ع.ح.ش.ق/م.ح.ج/م.ف.ج/14 المؤرخ في2015/01/18 عن وزارة الدّاخلية والجماعات المحلية أيضا وهي منظمة وطنيّة ذات طابع إجتماعي، إنساني وخيري، من أبرز أهدافها: تقديم المساهمة في التفكير، الاتصال، الاقتراح، التنسيق والشّراكة مع السلطات العموميّة في الأُطر القانونية والعمل على ترقيّة المواطنة في المجتمع.

المراحل التّاريخية للحركات الجمعويّة في الجزائر:

بما أننا في هذه الدّراسة نتحدث فقط عن الجمعيّات كأحد مؤسّسات المجتمع المدني و التي يعرّفها حسن ملحم بأنها: " الاتفاق الذي بمقتضاه يضع أكثر من اثنين من الأفراد بصفة دائمة معرفتهم أو نشاطهم في خدمة هدف غير تحقيق الفائدة أو الربح المادي" (حسن ملحم، 1981، ص75) ، فسنتطرق إلى تحديد المراحل التي مر بها ظهور هذه الأخيرة في الجزائر إلى مرحلتين أساسيّتين هما، المرحلة الاستعماريّة و مرحلة ما بعد الاستقلال(عمر دراس، 2005، ص25)

1- المرحلة الاستعمارية:

لقد تنوّع ظهور العديد من أشكال التّنظيمات غير الحكوميّة في مطلع القرن العشرين و هذا لتولّد الحاجة الاجتماعيّة لها أنداك، سيما ظاهرة الاستعمار، إلاّ أنّ الطّابع الجمعوي فيها كان يقتصر شكله في طابع تقليدي ديني على غرار الزّوايا التي كانت تهدف إلى خدمة الجانب الخيري في المجتمع.

ففي سنة 1901، فُتح المجال أمام إنشاء الجمعيّات في الجزائر رغم الظّروف السائدة أنداك، إلاّ أنها سرعان ما تميزت بالاختلاط حيث أصبحت جزائرية و أوربية في آن واحد، لتُصبح بعد فترة من الزّمن ذات طابع أهلي، مسلم، تناضل في سبيل هدف واحد هو رفض الكيان الفرنسي على أرض الجزائر لتتّجه جهودها نحو العمل السّياسي

الهادف إلى خلق الوعي لدى الفرد الجزائري، رغم المساعي الفرنسية في طمس معالم الهوية الجزائرية و تركه في غياهب الجهل و الأميّة و من أبرز هذه الاتجاهات لدينا "نجم شمال إفريقيا" و "جمعيّة العلماء المسلمين".

2- مرحلة ما بعد الاستقلال:

لقد كان الطّابع الاشتراكي هو الغالب على المجتمع الجزائري بعد نيل السّيادة الوطنية ، الأمر الذي أوكل للدولة القيام بكل المهام التنمويّة باختلاف أشكالها ، ليتولد في مقابل ذلك فشل ذريع في تأسيس منظّمات غير حكومية و بالتالي نتج إختلال في المسار التنموي للبلاد (لطروش بلقاسم، 201، ص43)

فقد كانت الدّولة هي المسؤول الوحيد والمباشر الّذي يحق لها قانونا الولوج إلى مختلف القطاعات التنمويّة، مراعاة منها للمصلحة العامة للبلاد(عمر دراس، 2005، ص 26)

و في هذا السياق فقد عرفت البلاد فترتين متزامنتين ولّدتها الإرادة السياسيّة في ظل ظروف إنتقالية كانت تمر بها البلاد (قريد سمير، 2009، ص48).

❖ **الفترة ما بين 1962-1989:**

حيث نصت المادة 19 من دستور 1963 الذي كان أول دستور للدولة الجزائرية المستقلة، على الحرية في تكوين الجمعيات، إلاّ أن الأمور لم تتغير في ظاهرها إلى غاية 1970 بعد أن تم إصدار الأمر رقم 71/79 المؤرخ في: 1971/09/03، ضمن أوّل تشريع جزائري و الذي من خلاله تمّ تحدّي الضوابط اللاّزمة و الإجراءات العامّة في إنشاء الحركة الجمعويّة في الجزائر لكن بشكل محدود

و بعد أن كان موقف النّظام واضحا فيما يخص التمسّك بمبادئ حقوق الإنسان، فقد تمّ الإعلان بشكل رسمي سنة 1986 عن السّماح بقيام هيئة تتكفل بهذا الجانب –حقوق الإنسان– ، لتتمّ نشأة الرابطة الجزائرية لحقوق الإنسان، إلاّ أنّ أحداث أكتوبر 1988 الّتي تولّدت نتيجة الظّروف المعيشيّة الصّعبة الّتي لم تتقبّلها فئة معتبرة من الشّعب، كان لها أثرا بارزا في قلب العديد من الموازين حيث تمّت المصادقة على التعدّدية الحزبية من خلال دستور 1989 و الّذي اعترف في مادته الـ40 بالحق في تأسيس جمعيّات سياسية.

❖ **الفترة بعد 1990:**

شهدت هذه الفترة انشراح محسوس للنّشاط الجمعوي نتيجة إلغاء تلك القيود القانونية التي كانت تحدد شروطها من خلال قانون 04 ديسمبر لنفس السنة و هذا راجع إلى كلّ من الظّروف السياسية و التي تمثّلت في رفع الطّابع الاشتراكي على الواجهتين الاقتصادّية و الاجتماعية، كما تولّد ذلك الوعي لدى الأفراد بمطالبتهم لمختلف حقوقهم، إلى جانب تغيّر الظروف الاقتصادية ، بعد أن تراجع دور الدّولة في تدعيم القطاعات الاقتصادية (عمر دراس، 2005، ص 27)

و قد عرفت الجزائر لاحقا إصلاحات كبيرة حول الحياة الجمعوية، من خلال تعديل الدستور سنة 1996 والذي جاء بالمواد التالية:

- المادة 33: حق الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسيّة للإنسان وعن الحريّات الفردية و الجماعية مضمون (دستور 1996، ص10)
- المادة 41: حريّات التعبير و إنشاء الجمعيات و الاجتماع مضمون للمواطن.
- المادة 43: حق إنشاء الجمعيّات مضمون، تشجيع الدولة إزدهار الحركة الجمعوية ، يحدد القانون شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات (دستور 1996، ص11)

ويعتبر الانفتاح الجزائري على الحركات الجمعوية و المجتمع المدني بشكل عام تجسيدا فعليا لمظاهر الديمقراطية التي أصبحت تنتهجها الجزائر بعد اعتمادها على التعددية الحزبية من جهة ومن جهة أخرى الحاجة التي تطلّبها المجتمع آنذاك للنّظر في العديد من الجوانب الاجتماعية، الاقتصادية والثقافية التي غفلت عنها الدولة لسبب أو لآخر.

العديد من الدول تعتبر الأحزاب نوعا من الجمعيات وأمام الواقع السياسي والاقتصادي المتذبذب في الحالة الجزائرية خلال النصف الثاني من ثمانينات القرن الماضي،فإننا نجد العديد من أوجه الشبه و التّداخل بين الجمعيات والأحزاب و في هذا السياق ، فقد جاء دستور 1989 من خلال قانونه 11/89 المؤرّخ في: 1989/07/05، المتعلق بالجمعيات ذات الاتجاه السياسي، فقد كان يطلق على الأحزاب إسم "جمعيات ذات طابع سياسي" إلا أننا لا نشجع التداخل في المهام بين الجمعيات و الأحزاب، فمهام الأولى تتنوع بين كل ما هو إجتماعي وثقافي وتربوي وديني وحتى رياضي، بمعنى أنه يخدم المجتمع والأفراد ،بينما الثانية فتميل نشاطاتها إلى الجانب السياسي وبالتالي فإنّ أهدافها تكون بالدّرجة الأولى السعي إلى المشاركة في الحياة السياسية التي تعتبر أحد درجات سلّم الوصول إلى السلطة.

وفي هذا السياق نشير إلى طبيعة الحركات الجمعوية التي تعتبر تنظيمات غير ربحية، تأتي لخدمة أهداف مجتمعية متنوعة وذلك باستقلالية عن السلطة وعدم التبعية لها، رغم أنّ إستحداثها للقيام بنشاطاتها يتطلب الموافقة الفعلية من الدولة وذلك من خلال وزارة الداخلية والجماعات المحلية التي تضع قوانين وشروط معينة لمنح ترخيص مزاولة نشاطاتها وحلّها بقوّة القانون في حالات أخرى، الأمر الذي يفسّر وجود رقابة على النّشاط الجمعوي وينطوي هذا الأمر تحت إجراءات تنظيمية تعكس السّلطة المعنوية للدولة في المقام الأول بكونها القاعدة الهرمية التي تقوم عليها كل العناصر الأخرى في المجتمع.

كما أن الجزائر لم يقتصر تشجيعها للعمل الجمعوي على المستوى الوطني فقط بل حتى إقليميا، حيث صادقت على نص الميثاق العربي لحقوق الإنسان المعتمد في مايو 2004 بتونس و الّذي نصّ عل أنه: " لكل مواطن الحق في حريّة تكوين الجمعيات مع الآخرين و الإنضمام إليها، و لا يجوز تقييد ممارسة هذه الحقوق بأيّ قيد غير القيود المفروضة طبقا للقانون و الّتي تقتضيها الضّرورة في مجتمع يحترم الحريّات و حقوق الإنسان" (الجريدة الرسمية، 2006)

تمييز الجمعيات عن التنظيمات المشابهة:

تختلف الجمعيات عن غيرها من التّنظيمات المندرجة ضمن مؤسسات المجتمع المدني على غرار الأحزاب والنّقابات و التعاضديّات سواء من حيث التّكوين أو من حيث النّشاط.

- **الاختلاف عن الأحزاب:**

فهي تتميز عن الأحزاب بسهولة تأسيسها، إلى جانب طابعها الاجتماعي والثقافي والتربوي، والديني، بينما الأحزاب فطابعها سياسي محض، كما أن نشاط الجمعية قد يكون محليا أو جهويا أو وطنيا، بينما الأحزاب فنشاطها وطني، كما يحق للشخص أن ينخرط في عدة جمعيات، بينما لا يحق له الانتماء لأكثر من حزب، إذ يجب أن يكون له الولاء لحزب واحد فقط.

- **الاختلاف عن النّقابات:**

تعرف النقابات بأنها: " كل جماعة منظّمة لأصحاب مهنة معينة تهدف إلى الدفاع عن مصالح أعضائها وتحسين مستواهم الثقافي والاجتماعي والاقتصادي"(رجب حسن عبد الكريم، 2007، ص30) ونلمس جليا من خلال هذا التّعريف بأن العمل النقابي يهدف من خلال برامجه إلى الدّفاع عن حقوق و مطالب جهة عماليّة معينة والسّعي لحل مشاكلهم، في حين العمل الجمعوي فنجده يتميز بالانفتاح أكثر.

- **الاختلاف عن التعاضديّات:**

تعتبر مهام التّعاضديات محدودة مقارنة بمهام الجمعيّات، رغم أن المشرّع الجزائري عرّفها أيضا بأنها جمعيّات وتُؤسس طبقا لذات الأحكام (الجريدة الرسمية ، عدد 56، 1990)، لكنّها تقدّم الخدمات فقط إلى أعضائها و ذوي حقوقهم حسب القانون الأساسي لسلك المهنة المنطوية تحتها.

أنواع الجمعيات في الجزائر:

يمكن تقسيم الجمعيات في الجزائر إلى سبعة أنواع:

- **الجمعيّات المحلية:** و هي الجمعيات التي تمارس نشاطها على مستوى البلدية أو الولاية و هي في تزايد مستمر حيث كان عددها سنة 1992 يقدر بـ30.000 جمعية ليصبح سنة 2001 حوالي 57.384 (نبيل مصطفاوي،2007، ص163)و حسب إحصائية أخرى قامت بها وزارة الداخلية في أفريل 2009 فقد بلغ عددها 77.361 جمعية محلية و أقرت آخر الإحصاءات لسنة 2012 بوجود 92627 جمعية مسجلة بشكل قانوني (نبيل مصطفاوي ، 2007، ص163) من ضمنها 20137 جمعية أحياء و هي النّسبة الغالبة في مجال الحركات الجمعوية حيث قدرت بـ21, 74%.
- **الجمعيات الجهوية:** وتزاول هده الأخيرة أنشطتها في جهة كاملة من جهات الوطن وعادة ما تكون عبارة عن مجموعة من الولايات المتقاربة.
- **الجمعيات ذات الصّبغة الوطنية:** و تمارس نشاطها عبر كامل التّراب الوطني و لها حق الانضمام إلى الجمعيّات الدولية حسب الشروط المنصوص عليها قانونا و قد كان عدد هدا النّوع من الجمعيّات في سنة 2000، 823 جمعيّة، ليصبح عددها 900 جمعية سنة 2006 وسنة 2009 أصبحت تقدر بـ962 جمعية و تزايدت سنة 2012 ليبلغ عددها 1027 جمعية وطنية (نبيل مصطفاوي، 2007،ص163).
- **إتّحادات الجمعيات و اتحادياتها:** و هي تكتلات بين الجمعيات أهدافها واحدة أو مماثلة لبعضها البعض.
- **الجمعيات ذات المنفعة العامة:** هي جمعيّات لها مكانة متميزة في السلم الهرمي للجمعيات لما لها من صفات وخصوصيات ومشاركتها للدّولة في توفير المنفعة العموميّـة والصّالح العام.
- **الجمعيات الأجنبيّة:** وهي جمعيّات إمّا يكون مقرها في الخارج أو يكون مقرها في الجزائر ولكن تسيّر من طرف أجانب، كليا أو جزئيا.
- **الجمعيات التي تنشأ بحكم القانون:** رغم أن تكوين الجمعيات يكون بإرادة طوعية من المؤسسين، إلاّ أنه توجد استثناءات في مجالات معينة، حيث يُلزم الأشخاص على تأسيس جمعيّات والانخراط فيها كشكل من أشكال التّنظيم لهذه المجالات، مثلا: قانون رقم 10/04 المؤرخ في 14 أوت 2004 المتعلق بالتّربية البدنية والرياضية وفي مادته 15و الذي يقضي بأن يتمّ إجباريا ضمن مؤسسات التربية والتعليم العالي وحتى التّكوين، بتأسيس جمعيات رياضيّة مكلفة بتنشيط الرياضة في هذه المؤسّسات.

ويعتبر الارتفاع المتزايد للجمعيات في الجزائر هو مؤشر على وجود الدّيمقراطية وعامل من عوامل تطوّر المجتمعات، لذلك لا بد من تشجيعها بإعطائها الدّعم اللاّزم لقيامها بمهامها على أتمّ وجه.

إلاّ أنه يبقى واقع آخر لا بد من مواجهته وهو وجود العديد من الجمعيّات لا نرى تمثيلاتها إلاّ في بعض المناسبات وأخرى موجودة على الورق فقط، لا تزاول أي مهام أو أنشطة فعلية ولا تظهر على الإطلاق و هذا أمر لا بد من الوقوف عنده وتداركه لأنه يّعتبر هدرا لنسبة معتبرة من الطاقة المادية والبشرية على غير موضعها.

المجتمع المدني و دوره في ترسيخ روح المواطنة:

أصبح المجتمع المدني يعني بالكثير من القضايا المجتمعية الّتي تهمّ الأفراد على مستوايات مختلفة، لدرجة أنّ مشاركته في صنع العديد من القرارات التي تهمّ المجتمع أصبح لا غنى عنها بسبب الدّور الكبير الذي باتت تلعبه في ترقيّة المجتمع من خلال ترسيخ قيم المواطنة داخله، بزرع الأفكار الصّحيحة و وضع بصمة على طرق التّنشئة الاجتماعيّة و كذا في تحقيق التنمية الاجتماعية. و في هذا الإطار، يرى المعهد العربي للتنمية و المواطنة بأنّ المواطنة هي عامل أساسي في تحقيق التنمية الحقّة التي تنعكس على الفرد و المجتمع بصورة مُخرجات حضارية تساهم في البناء الإنساني و يؤدّي غيابها إلى غياب روح الانتماء للمجتمع، ناهيك عن استفحال العديد من الظّواهر السّلبية التي بدورها تنعكس على المجتمع سياسيا، اقتصاديا اجتماعيا و أيضا أكاديميا وثقافيا. (جمال بن دحمان، 2013، ص40)

كما أنّ المهام الموضوعيّة التي أتت لخدمتها منظّمات المجتمع المدني، قد تتعرّض للعديد من العراقيل في ظلّ خلفيات السّاحة السّياسيّة اللاّمباليّة بالأهداف النّبيلة التي لأجلها يتمّ تفعيل العمل الجمعوي وذلك باستخدامها لأغراض دعائيّة تخدم مصالحها وأهدافها.

إلّا أنّ الدكتور"ولد يب"، يرى بأنّه في حال تشبّعت منظّمات المجتمع المدني العربيّة بالمُثُل الدينيّة العليا وبالقيم الدّيمقراطيّة الإنسانيّة من شأنه " أن يبعدها عن الشّبهات السّياسيّة و يؤهّلها للقيام بما ينبغي أن تقوم بـه من محاربة للفســاد والظّلم الاجتماعي و السّلطوي و من توعية و نشر لقيم الوطنيّة و المواطنة " (سيدي محمد ولد يب، 2010، ص200).

وهذا يدل على أنّ ترسيخ مبادئ المواطنة في المجتمع هو من البنود الهامة التي ينبغي للمجتمع المدني أن يعمل عليها، بعد أن تكون قد توفّرت سلفًا في أفراده و بمستوى عالٍ غير قابل للتفاوض أو التّنازل عنها تحت أي ظرف من الظّروف ، حتى يتمكّنوا من أداء المهام المجتمعيّة التي تطوّعوا للقيام بها على الوجه الصّحيح من جهة و من جهة أخرى على نشر ثقافة المواطنة و قيمها بين أفراد المجتمع خاصّة بعد أن أصبح هذا المفهوم شائعا جدا في أوساط المجتمع المدني.

و يأتي هذا بعد أن بات المجتمع المدني يسجل حضوره في العديد من البلدان العربية و في مجالات متعددة، يقوم من خلالها بأدوار إجتماعيـة، تربويّة ، تنمويّة و توعوية جنبا إلى جنب مع مؤسّسات الدولة الأخرى، الأمر الّذي يستدعي الاستفادة بشكل إيجابي من المكانة المجتمعيّة التي بات يحض بها هذا الأخير.

الخاتمة:

سعينا من خلال هذه المقالة إلى محاولة فهم واقع المجتمع المدني في الجزائر واتخاذ الجمعيات نموذجا عن ذلك بالتطرق إلى أبرز خصوصياتها و مختلف المراحل التي مرّت بها و أيضا العراقيل التي تعترض سبيلها، كما لا يخفى علينا أنّ العديد من العوامل الجانبية لها تأثير مباشر على المجتمع المدني على غرار التطور التكنولوجي الراهن و كذا مختلف مظاهر العولمة، إلى جانب التغيرات الداخلية المتسارعة سياسيا و اقتصاديا و التي يجب أن يتماشى معها.

فمؤسسات المجتمع المدني أصبحت اليوم تعتبر من أهم الهياكل الاجتماعية التي تقوم عليها المجتمعات التي تتميز بنسبة مواطنة عالية وترتكز عليها بشكل كبير من أجل إنتمائها الثقافي والإيديولوجي وتعزيز هويتها الاجتماعية، فنجاح المجتمع المدني وعلى رأسه الجمعيات في قيامها بأعمالها المجتمعية البنّاءة ما هو إلا دليل على مظهر حضاري جدا، وصل إليه ذلك المجتمع الذي آمن أفراده بضرورة خدمته بالشكل السليم دون الاعتماد على قرارات الدولة فقط.

وبما أن العمل الجمعوي الفعّال و البنّاء هو أحد سمات المجتمعات الحديثة، فإنّه قد آن الأوان للجزائر أن تسير على نهج وخطى هذه الأخيرة و الخروج به من تلك العراقيل البيروقراطية، الإدارية و التكوينية والاستيعاب الفعلي لفكرة أن أدوار العمل الجمعوي تعتبر مكملة لأدوار الدولة في النهوض بمختلف مجالات التنمية ، إلى جانب كونها وسيط بين الفرد والدولة من خلال عرض مختلف احتياجات وانشغالات الأفراد، فمهما كانت الأسباب، سواء التاريخية أو السياسية أو الاقتصادية التي أثرت في طبيعة المجتمع المدني الجزائري، فإنّ الواقع اليوم يشير إلى أنه بات جزءا لا يتجزأ من التركيبة الاجتماعية الجزائرية، ويبقى فقط تصحيح الإختلالات التي يعاني منها والاستفادة الهادفة والبنّاءة منه التي تصب في فائدة الصالح العام للمجتمع الجزائري، كما أنّ المجتمع المدني بما فيه العمل الجمعوي في الجزائر لا زال يحتاج إلى العديد من الدراسات التي من شأنها أن تجسّ نبضه داخل المجتمع من خلال واقعه الفعلي و كذا علاقاته بمختلف الهيئات و المؤسسات، للتعرف أكثر على النشاطات لتي يزاولها سواء إذا كانت في إطارها التقليدي أو إطار آخر يتماشى مع الحداثة و العصرنة، و بالتالي التعرف أكثر على مدى دوره في دفع عجلة التنمية إلى الأمام.

المراجع

1. أحمد حسين حسن، "**الجماعات السياسية الإسلامية و المجتمع المدني**"، الدار الثقافية للنشر، القاهرة، مصر، سنة 2000.

2. إسماعيل قيرة و آخرون، "**مستقبل الديمقراطية في الجزائر**"، لبنان، مركز دراسات الوحدة العربية، ط02، 2009.

3. أماني قنديل و آخرون، "**الإسهام الاقتصادي و الاجتماعي للمنظمات الأهلية في الدول العربية**"، الشبكة العربية للمنظمات الأهلية، 1999.

4. بشارة عزمي، " **المجتمع المدني، دراسة نقدية**" ، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 1998.

5. جمال بن دحمان، "**المواطنة المسئولة، دليل المفاهيم والمواضيع**"، المعهد العربي للتنمية والمواطنة، 2013.

6. جون إهنبرغ، "**المجتمع المدني التاريخ النّقدي للفكرة**" ، ترجمة د- علي حاكم صالح و د- حسن ناظم، المنظمة العربية للتّرجمة، بيروت، 2008 .

7. حسن ملحم، "**نظرية الحريات العامة**"، ديوان المطبوعات الجامعية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 1981.

8. عبد الغفار شكر، "**المجتمع الأهلي و دوره في بناء الديمقراطية**"، سلسلة حوارات القرن جديد، دار الفكر، ط01، دمشق 2003.

9. علي بن هاديه و آخرون، "**القاموس الجديد للطلاب**"، المؤسسة الوطنية للكتاب، ط07، الجزائر، 1991.

10. عزمي بشارة، "**المجتمع المدني، دراسة نقدية مع إشارة للمجتمع المدني العربي**"، مركز دراسات الوحدة العربية، ط02، بيروت، لبنان، 2000

11. رجب حسن عبد الكريم، : "**الحماية القضائية لحرية تأسيس و أداء الأحزاب السياسية**" ، دار النهضة العربية، القاهرة، 2007

12. د. سيدي محمد ولد يب، "**الدّولة و إشكاليّة المواطنة: قراءة في مفهوم المواطنة العربيّة**"، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر و التّوزيع، عمّان، الأردن، 2010.

13. ستيفن ديلو، "**التفكير السياسي و النظرية السياسية و المجتمع المدني**"، ترجمة : ربيع وهبة، المجلس الأعلى للثقافة، القاهرة، مصر، ط1، 2001. شهيدة الباز، "**دور المنظمات الأهلية العربية في تنمية المجتمعات المحلية** ، دار الأمن للطباعة و النشر و التوزيع "، مصر ، مجلد 03، سنة 2000.

14. محمد الغيلاني، "**محنة المجتمع المدني، مفارقات الوظيفة و رهانات الاستقلالية**" ، دفاتر وجهة نظر رقم 06، ط- 1. 2005، مطبعة النّجاح الجديدة، الدار البيضاء.

15. مارتينا فيشر، " **المجتمع المدني و معالجة النزاعات: التجاذبات والإمكانيات والتحديات**"، ترجمة: يوسف حجازي، دبن ، مركز برغوف للإدارة البناءة للنزاعات، 2009.

16. مركز البحوث العربية، "**المجتمع المدني وسياسة الإفقار في العالم العربي**"،ميرين للنشر والتوزيع، تونس، ط01، 2002

17. B.Bertrand," **Sociologie politique**, **presses universitaires**", Paris, France,1997.

18. John Kean; **Civil Society and the State**; Edition Verso, London, 1988,

المجلات:

1. الحبيب الجنحاني، "**المجتمع المدني بين النظرية و الممارسة**"، عالم الفكر، المجلد 27، العدد 03، يناير، 1999م.

2. أماني قنديل، "**تطور المجتمع المدني في مصر**"، مجلة عالم الفكر، المجلد 27، العدد 03، 1999.

3. د. محمد أحمد علي مفتي، "**مفهوم المجتمع المدني و الدّولة المدنية**"، دراسة تحليلية نقدية، مجلة البيان، العدد 07، مركز البحوث و الدراسات، الرياض، 1435هـ.

4. محمد عابد الجابري، "**إشكالية الديمقراطية و المجتمع المدني في الوطن العربي**"، مجلة المستقبل العربي، عدد 176، يناير 1993.

5. محمود بوسنة، "**الحركة الجمعوية في الجزائر، نشأتها و طبيعة تطورها**"، مجلة العلوم الإنسانية ، العدد 17، الجزائر، جوان 2007.

6. عمر دراس، "**الظاهرة الجمعوية في ظل الإصلاحات الجارية في الجزائر**"،، العدد 28 ، مركز البحوث في الأنثروبولوجيا الإجتماعية و الثقافية،الجزائر، جوان 2005.

7. قريد سمير، "**نشأة الحركة الجمعوية و تطورها، الجزائر**"، مجلة إنسانيات، ،العدد 04 جامعة عنابة، 2009.

8. نبيل مصطفاوي (ممثل وزارة الداخلية) ، "**الحركة الجمعوية في الجزائر**"، مجلة الفكر البرلماني الصادرة عن مجلس الأمة، عدد 15، 2007.

الرسائل الجامعية:

1. حسن رابحي، "**الحركة الجمعوية و الدولة في الجزائر**"، مذكرة ماجستير غير منشورة، جامعة الجزائر، كلية الحقوق، 2000-2001.

2. رأفت علي يوسف الطويل،" **الخصائص النفسية و الإجتماعية للمشاركين في المجال التطوعي، دراسة سيكولوجية بيئية مقارنة بين الريف والحضر**"، رسالة دكتوراه غير منشورة، معهد الدراسات والبحوث البيئيّة، قسم الإنسانيات ، جامعة عين شمس، 1998.

3. لطروش بلقاسم، "**الاتصال و تفعيل النشاط الجمعوي في الجزائر**"، دراسة ميدانية حول الجمعيات الناشطة في ولاية مستغانم، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة مستغانم، كلية العلوم الإجتماعية، 2010_2011.

الوثائق الرسمية:

1. دستور 1996، الجزائر: الديوان الوطني للأشغال التربوية، 1998.

2. الجريدة الرسمية عدد 56 الصادرة في 1990/12/25.

3. الجريدة الرسمية، العدد 52، الصادرة في 18 أوت 2004.

4. مرسوم رئاسي **رقم: 62/06** المؤرخ في **2006/02/11**، المتضمن التصديق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان، الجريدة الرسمية، عدد 08، الصادرة في: **2006/02/15**.

المواقع الإلكترونية:

1. www.wolton.cnrs.fr/ glossaire/fr glossaire. Société civil

2. Abdelkader Alami : société civile

https://www.elalami.net/?p=10398www.wolton.cnrs.fr/glossaire/fr glossaire.Société civil

3. kamelmohanna :http://www.khiyam.com/news/article.php?articleID=3136

4. www.elbilad.net/article/detail